قال ا : " وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ (43) " [البقرة] [ص 187] وقال : " وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ (162) " [النساء] وقال : " فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (4) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ (5) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ (6) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (7) " [الماعون] .

فقال بعضُ أهل العلم : هي الزكاةُ المفْروضة .

قال ا : " خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (103) " [التوبة] .

فكان مَخْرَجُ الآية عاماً على الأمْوال وكان يحتمل أن تكون على بعض الأموال دون بعض فدلتْ السنة على أن الزكاة في بعض الأموال دون بعض .

فلما كان المال أصنافاً منه الماشِيَةُ فأخَذَ رسولُ ا [ص 188] مِن الإبل والغَنَم وأمَر - فيما بَلَغنَا - بالأخْذ من البقر خاصة دون الماشية سِواها ثم أخَذ منها بِعَدَدٍ مُخْتلف كما قَضَى ا على لسان نبيه وكان للناس ماشيةٌ مِن خَيْل وحُمُر وبِغَال وغيرها فلَمَّا لم يأخذْ رسولُ ا مِنها شيئاً وسَنَّ أنْ ليس في الخيل صدقةٌ : استدللنا على أن الصدقة فيما أَخَذَ مِنه وأمر بالأخذ منه دون غيره .

وكان للناس زَرْع وغِراس فأخَذَ رسولُ ا من النَّخْل والعِنَب الزكاةَ بِخَرْصٍ (1) غيرُ مختلفٍ ما أَخَذَ منهما [ص 189] وأخَذَ منهما مَعًا العُشْرَ إذا سُقِيَا بِسَماء أو عَيْنٍ ونصْفَ العُشر إذا سُقِيَا بِغَرْبٍ (2) .

وقد أخَذَ بعضُ أهل العلم مِن الزيتون قياساً على النخل والعنب .

ولم يَزَلْ للناس غِراسٌ غيرُ النخل والعنب والزيتون كثيرٌ مِن الجَوْز واللَّوْز والتين وغيره فلما لم يأخذ رسول ا منه شيئاً ولم يأمر بالأخذ منه استدللنا على أن فرْضَ ا الصدقةَ فيما كان مِن غِراس : في بعضِ الغِرَاس دون بعضٍ .

وَزَرَعَ الناسُ الحِنْطَةَ والشعير والذُّرةَ وأصْنافاً سِواها فَحَفِظْنا عَن رسول ا الأخْذَ مِن الحِنطة والشعير والذُّرة وأَخَذَ مَن قَبْلَنَا مِن الدُّخْنِ والسُّلْت [ص 190] والعَلَس والأُرْزِ (3) وكُلِّ ما نَبَّتَهُ (4) الناسُ وَجَعَلُوهُ قُوتًا خُبْزًا وعَصِيدَةً وسَوِيقًا وأُدْمًا مثل الحِمَّصِ والقَطَاني (5) [ص 191] فهي تصلح خبزاً وسويقاً وأدماً اتِّباعاً لِمَنْ مَضَى وقياساً على ما

ثَبَتَ أنّ َ رسول ا أَخَذَ مِنه الصدقةَ وكان في معنى ما أخذ النبيّ ُ لأن الناس نَبّ َتُوه لِيَقْتَاتُوه .

وكان للناس نَبَاتٌ غيرُه فلم يأخذ منه رسولُ ا ولا مَنْ بَعْدَ رسولِ ا عَلِمْناه ولم يكن في معنى ما أَخَذَ منه و ذلك مثل الثّ ُفّ َاءِ [ص 191] والأَسْبيوش والكُسْبرة وحَبّ ِ العُصْفُر (6) وما أشبهه فلم تكن فيه زكاة : فدلّ َ ذلك على أن الزكاة في بعض الزّ َرْعِ دون بعض .

. _____

(1) الخَرْصُ : حرز على النخل من الرطب تمراً [مختار الصحاح] .

(2) الغَرْبُ : الدّ َلْوُ العظيمة [مختار الصحاح] .

(3) الدّ ُخْنُ : حَبّ ُ الجَاوَرْسِ [القاموس المحيط] والجَاوَرْسُ : حب يشبه الذّ ُرة [النهاية في غريب الحديث] . السّ ُلْتُ : الشعير أو ضرب منه أو الحامض منه [القاموس المحيط] .

العَلَسُ : ضرب من الحِنْطة تكون حبتان في قشر وهو طعام أهل صَنْعاء [مختار الصحاح] .

(4) نبّ َته : غرسه وزرعه .

(5) القَطَانِيّ ُ : جمع قُطْنِيّ َة مثلث القاف : حبوب الأرض أو ما سوى الحنطة والشعير والزبيب والتمر أوهي الحبوب التي تطبخ [القاموس المحيط] .

(6) الثّ ُفّ َاءُ : الخردل [مختار الصحاح] . الأسبيوش كلمة أعجمية : بزر معروف . الكُسْبرة وفي نسخة الكزبرة